

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن تقرير المصلحة الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة وفقاً لأحكام المادة (٧١) من نظام الشركات

إلى السادة المساهمين المحترمين
شركة الاتحاد للتأمين التعاوني
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعودية

مقدمة

قمنا بإرتباط تأكيد محدود عن تقرير المصلحة الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة ("التقرير") في الأعمال والعقود التي تتم لحساب شركة الاتحاد للتأمين التعاوني ("الشركة") المرفق عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م والمعد من قبل إدارة الشركة وفقاً للضوابط المنطبقة أدناه.

معلومات الموضوع

إن معلومات الموضوع لإرتباطنا للتأكيد المحدود هو الكشف المعد من قبل إدارة الشركة كما هو مرافق مع هذا التقرير والمسلم لنا.

الضوابط المنطبقة

المطالبات المعتمدة للضوابط المنطبقة هي طبقاً لما جاء في المادة (٧١) من نظام الشركات، والذي ينص على أنه لا يجوز أن يكون لعضو مجلس الإدارة أى مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة إلا بتاريخ مسبق من الجمعية العامة العادية يجدد كل سنة. وعلى عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بما له من مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، ويثبت هذا التبليغ في محضر الاجتماع.

مسؤولية الإدارة

إدارة الشركة مسؤولة عن:

- إعداد التقرير وفقاً للضوابط المنطبقة؛ و
- التصميم و التنفيذ والحفظ على الرقابة الداخلية المرتبطة بإعداد هذا التقرير خالية من أي تحريف جوهري، سواء كان عن طريق الغش أو الخطأ؛ و
- القوائم المالية المراجعة تعكس المعلومات المستمدّة من التقرير؛ و
- كونها مسؤولة عن التبليغ عن كل المصالح الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة المباشرة وغير المباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة.

استقلاليتنا و رقابة الجودة

إننا مستقلون عن الشركة وفقاً لقواعد سلوك وآداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بإرتباطنا للتأكيد المحدود في المملكة العربية السعودية والذي يتضمن الإستقلالية ومتطلبات أخرى تقوم على المبادئ الأساسية للنزاهة وال موضوعية والكفاءة المهنية والعنایة الواجبة والسرية والسلوك المهني.

طبقنا المعيار الدولي لرقابة الجودة (١) المعتمد في المملكة العربية السعودية، و لذلك فإننا نحافظ على نظام شامل للرقابة الداخلية متضمناً سياسات وإجراءات محفوظة تخص الالتزام بمتطلبات السلوك والمعايير المهنية ومتطلبات القوانين واللوائح المنطبقة.

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن تقرير المصلحة الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة في الأعمال والعقود التي تم لحساب الشركة وفقاً لأحكام المادة (٧١) من نظام الشركات (تنمية)

مسؤوليتنا

تمثل مسؤوليتنا في إبداء تأكيد محدود حول الكشف بناءً على الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. قمنا بارتباطنا للتأكيد المحدود طبقاً للمعيار الدولي لإرتباطات التأكيد (المعدل) (إرتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات المراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية) المعتمد في المملكة العربية السعودية. يتطلب المعيار تخطيط وتنفيذ الإرتباط للحصول على تأكيد محدود حول ما إذا نما إلى علمنا ما يدعونا إلى الإعتقد بأن الشركة لم تلتزم بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات لإعداد التقرير المرفق.

تعتمد الإجراءات المختارة بناءً على حكمنا، متضمنه تقويم المخاطر مثل مخاطر عجز النظام و الرقابة الداخلية سواء كانت عن طريق الغش أو الخطأ. عند تقويم هذه المخاطر ، اعتبرنا الرقابة الداخلية ذات صلة للالتزام الشركة بنظام الشركات. تتضمن إجرائاتنا الفحص على أساس العينة لمستندات النظام المؤيدة فيما يتعلق بإعداد التقرير المرفق.

نعتقد بأن الأدلة التي حصلنا عليها كافية و مناسبة لإبداء رأينا لإرتباط التأكيد المحدود.

ملخص العمل المنجز

قمنا بالتحطيط والتنفيذ للإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود عن مدى مطابقة التقرير مع متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات:

- الحصول على التقرير ومراجعته وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات.
- مطابقة المعاملات المتضمنة في التقرير مع سجلات ودفاتر الشركة.
- التحقق من طبيعة العلاقة بين مجلس إدارة الشركة والشركات التي لها علاقة معهم.
- التتحقق من أن المعاملات المبلغ عنها في التقرير قد تمت وفقاً للسياسات والإجراءات المعتمدة في الشركة.

القيود الملزمة

تخضع إجراءاتنا المتعلقة بالنظم والضوابط المتعلقة بإعداد التقرير المرفق طبقاً لمتطلبات نظام الشركات لقيود ملزمة، وبالتالي قد تحدث أخطاء أو مخالفات ولا يتم الكشف عنها. وعلاوة على ذلك، لا يمكن الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل على فعالية الأنظمة والضوابط ضد التواطؤ الإحتيالي، خاصة من جانب من يشغل مناصب السلطة أو الثقة.

إرتباط التأكيد المحدود أقل نطاقاً بدرجة مهمة عن إرتباط التأكيد المعقول طبقاً للمعيار الدولي لإرتباطات التأكيد (المعدل) المعتمد بالمملكة العربية السعودية. وبالتالي فإن طبيعة و توقيت ومدى الإجراءات المبنية أعلاه لجمع أدلة مناسبة كافية كانت مقصورة عمداً مقارنة بإرتباط التأكيد المعقول، ولذلك تم الحصول على تأكيد أقل مع إرتباط التأكيد المحدود من إرتباط التأكيد المعقول.

لا تمثل إجراءاتنا مراجعة أو فحص وفقاً لمعايير المراجعة الدولية أو المعايير الدولية لإرتباط الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية ولذلك فإننا لا نصدر رأى مراجعة أو فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والضوابط.

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن تقرير المصلحة الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة وفقاً لأحكام المادة (٧١) من نظام الشركات (تنمية)

يتعلق هذا الإستنتاج بالتقدير المرفق فقط في تاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م، ولا ينبغي بأن ينظر إليه كإvidence تأكيد على أي تواريخ أو فترات مستقبلية، لأن التغييرات في الأنظمة أو الضوابط قد تغير من صحة إستنتاجنا.

استنتاج تأكيد محدود

بناءً على عملنا الموضح بهذا التقرير، لم يصل إلى علمنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن الشركة لم تلتزم من كافة النواحي المادية بالمتطلبات المعتمدة للمادة (٧١) من نظام الشركات لإعداد التقرير المرفق في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م.

قيد الاستخدام

هذا التقرير متضمناً إستنتاجنا، تم إعداده بناءً على طلب إدارة الشركة طبقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات لتقديمه إلى الجمعية العمومية للشركة. لا يجوز استخدام هذا التقرير لأى غرض آخر أو توزيعه أو إقتباسه أو الإشارة إليه، دون الحصول على موافقة مسبقة لأى أطراف أخرى غير الجمعية العمومية ومجلس إدارة الشركة.

وتقبلوا تحياتنا،،

عن الخراشي وشركاه

سليمان عبد الله الخراشي
ترخيص رقم (٩١)



الرياض في :

التاريخ: ١٨ إبريل ٢٠٢٢ م

الموافق: ٢٨ شعبان ١٤٤٣ هـ